

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قانون بإلغاء " قانون مقاطعة إسرائيل لسنة ١٩٥٨ " لسنة ٢٠٢١

عملاً بأحكام الوثيقة الدستورية للفترة الانتقالية لسنة ٢٠١٩، أصدر مجلس السيادة والوزراء في الاجتماع المشترك، ووقع مجلس السيادة، القانون الآتي نصه: -

اسم القانون وبدء العمل به

١- يسمى هذا القانون قانون بإلغاء "قانون مقاطعة إسرائيل لسنة ١٩٥٨" لسنة ٢٠٢١، ويعمل به من تاريخ التوقيع عليه.

إلغاء

٢- يلغى قانون مقاطعة إسرائيل لسنة ١٩٥٨.

شهادة

بهذا أشهد بأن مجلسي السيادة والوزراء قد أجازا قانون " بإلغاء قانون مقاطعة إسرائيل لسنة ١٩٥٨ " لسنة ٢٠٢١، في جلسته رقم (٢) في اليوم الجمعة، من شهر نيسان، سنة ١٤٤٢هـ، الموافق اليوم الجمعة من شهر أبريل، سنة ٢٠٢١م.

الفريق أول ركن:

عبد الفتاح البرهان عبد الرحمن

رئيس مجلس السيادة